

## الدر المختار

وهذا لو تطهر عن حدث أو غسل عن خبث وإلا لم يلزم شيء إجماعاً .  
جوهره .

( ومد ثلاثة أيام ) بلياليها ( إن انتفخ أو تفسخ ) استحساناً .  
وقالا من وقت العلم فلا يلزمهم شيء قبله قبل وبه يفتى .  
\$ فرع وجد في ثوبه منيا أو بولا أو دما \$ أعاد من آخر احتلام